


فيصل التبيني

عضو مجلس نواب الشعب
مجلس نواب الشعب - باردو

باردو في 16 افريل 2018



إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع : سؤال كتابي لوزير النقل على معنى الفصل 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب بخصوص مراقبة حسابات المؤسسات العمومية وذات المساهمات العمومية

سيدي،

لا يخفى عليكم ان المشرع ألزم المؤسسات العمومية والشركات التي تمتلك الدولة كل راسمالها في اطار القانون عدد 9 لسنة 1989 بتعيين مراجع حسابات. كما ألزمت مجلة الشركات التجارية بعض اصناف المؤسسات بتعيين مراقب حسابات وفي بعض الاحيان اثنين.

في هذا الاطار، ارجو منكم مدي بالمعلومات التالية :

- قائمة في المؤسسات العمومية والشركات التي تمتلك الدولة كل راسمالها والمؤسسات التي تساهم الدولة في راسمالها التي ترجع اليكم بالنظر والتي منحت مراجعي او مراقبي حساباتها مهام استثنائية زيادة على مهامهم كمراجعين او مراقبي حسابات،
- قائمة في مراجعي او مراقبي الحسابات الذين انجزوا مهام استثنائية زائدة عن مهامهم كمراجعين او مراقبي حسابات،
- المبالغ التي قبضوها بعنوان المهام الاستثنائية زيادة على اجرتهم كمراجعين حسابات،
- الاشغال التي كلفوا بانجازها في اطار تلك المهام الاستثنائية،
- المبالغ التي قبضوها مقابل مهامهم كمراقبي حسابات.

تقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير.

النائب محمد حبيب
محمد التبيني

فيصل التبيني

16/04/2018

الجمهورية التونسية
وزارة النقل



صالح / 39 / 109

تونس في

6 - 30 - 2018

من وزير النقل

إلى عناية السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: الإجابة على سؤالي كتابيين.

المرجع: مكتوبكم عدد 809 بتاريخ 2 ماي 2018.

المصاحب: 02.

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه، يشرفني بأن أوافيكم صعبة هذا بإجابة وزارة النقل على السؤالي الكتابيين للنائبين السيد ياسين العياري، بخصوص أنشطة التكوين وتكوين المكونين في مجال سيطرة العربات، والسيد فيصل التبيني بخصوص المؤسسات العمومية الراجعة بالنظر لوزارة النقل التي منحت مهاماً استثنائية لمراقبي أو مراجعي الحسابات.

والسلام

عن وزير النقل بتفويض منه
رئيس الديوان
لطفي محيسن

رد وزارة النقل على سؤال كتابي

مصدر السؤال	النائب السيد "فيصل التبيني"
مرجع الإحالة	عدد 809 بتاريخ 2 ماي 2018
نص السؤال	<p>لا يخفى عليكم ان المشرع ألزم المؤسسات العمومية والشركات التي تمتلك الدولة كل رأسمالها في إطار القانون عدد 9 لسنة 1989 بتعيين مراجع حسابات كما ألزمت مجلة الشركات التجارية بعض أصناف المؤسسات بتعيين مراقب حسابا وفي بعض الأحيان اثنين.</p> <p>وفي هذا الإطار، أرجو منكم مدي بالمعلومات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none">- قائمة في المؤسسات العمومية والشركات التي تمتلك الدولة كل رأسمالها والمؤسسات التي تساهم الدولة في رأسمالها التي ترجع اليكم بالنظر والتي منحت مراجعي او مراقبي حساباتها مهام استثنائية زيادة على مهامهم كمراجعي او مراقبي حسابات،- قائمة في مراجعي او مراقبي الحسابات الذين انجزوا مهام استثنائية زائدة عن مهامهم كمراجعي او مراقبي حسابات،- المبالغ التي قبضوها بعنوان <u>المهام الاستثنائية</u> زيادة على أجرتهم كمراجعي حسابات،- الأشغال التي كُفوا بإنجازها في إطار تلك <u>المهام الاستثنائية</u>،- المبالغ التي قبضوها مقابل مهامهم كمراقبي حسابات.
الهيكل المعني	الإدارة العامة للإستراتيجية والمؤسسات والمنشآت العمومية.
رد وزارة النقل	
<p>تطرق السؤال الى تقديم بيانات مفصلة حول المهام الاستثنائية التي مُنحت لمراقبي ومراجعي الحسابات للمؤسسات العمومية والشركات الراجعة بالنظر لوزارة النقل.</p> <p>وفي هذا الإطار تجدر الإفادة أنه بعد التثبت مع المؤسسات والمنشآت العمومية المعنية، تبين أن ثلاث مؤسسات منحت فعلا مهاما استثنائية لمراقبي حساباتها، وهي المؤسسات التالية:</p>	

(1) الشركة التونسية للملاحة:

- هوية مراقبي الحسابات الذين كُفوا بمهام استثنائية:
 - مكتب السيد فتحي السعيدي CFA : 1097872 F/A/P000
 - مكتب السيد علي بن محمد GEM : 287719X/A/M000
- الأشغال التي كُفوا بإنجازها في إطار تلك المهام الاستثنائية:

قام مراقبا الحسابات CFA و GEM بمهمتين استثنائيتين لفائدة الشركة التونسية للملاحة تتمثلان في إعداد دراسة مالية ودراسة جدوى حول اعتزام الشركة التونسية للملاحة اقتناء أسهم بنسبة 55% من رأس مال الشركة الفرنسية SNCM GERMANY .

- المبالغ التي تحصلوا عليها بعنوان المهام الاستثنائية:
 - مكتب CFA : 7.500 ديناراً دون اعتبار الأداء (سنة 2015).
 - 7.500 ديناراً دون اعتبار الأداء (سنة 2016).
 - مكتب GEM : 7.500 ديناراً دون اعتبار الأداء (سنة 2015).
 - 7.500 ديناراً دون اعتبار الأداء (سنة 2016).
- المبالغ التي تحصلوا عليها مقابل مهامهم كمراقبي حسابات:
 - مكتب CFA : 58.727,277 ديناراً دون اعتبار الأداء (سنة 2016).
 - مكتب GEM : 58.727,277 ديناراً دون اعتبار الأداء (سنة 2016).

(2) الوكالة الفنية للنقل البري:

- هوية مراقب الحسابات الذي كُف بمهام استثنائية:

مكتب شركة أعمال التدقيق والاستشارة (سنوات 2011-2012-2013).
- الأشغال التي كُف بإنجازها في إطار تلك المهام الاستثنائية:

إعادة أعمال التدقيق في حسابات الوكالة لسنة 2011.
- المبالغ التي تحصلوا عليها بعنوان المهام الاستثنائية: 8.288,400 ديناراً باعتبار الأداءات.
- المبالغ التي تحصل عليها مقابل مهامهم كمراقب حسابات: 105.053,163 ديناراً باعتبار الأداءات، وتشمل المبلغ بعنوان المهام الاستثنائية.

3) الشركة الجهوية للنقل بسليانة:

- هوية مراقب الحسابات الذي كُلف بمهام استثنائية:
مكتب محمد بوعتور – العدد الرتبي 1/00129 .
- الأشغال التي كُلف بإنجازها في إطار تلك المهام الاستثنائية:
التثبت من المعاملات المالية بين الشركة الجهوية للنقل بسليانة والشركة
الجهوية للنقل بالكاف خلال المرحلة الإنتقالية لإحداث الشركة الجهوية
للنقل بسليانة وذلك بتاريخ 21 جوان 2018.
- المبالغ التي تحصل عليها بعنوان المهام الاستثنائية: 5.000 دينار دون اعتبار
الأداء
- المبالغ التي تحصل عليها مقابل مهامه كمراقب حسابات: لم تتم الفوترة بعد،
باعتبار ان الشركة الجهوية للنقل بسليانة تكونت حديثا.